

Distr.: General
10 February 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة الخامسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، الساعة 15:00

الرئيس: السيد نيانغ (السنغال)

المحتويات

البند 20 من جدول الأعمال: العولمة والترابط (تابع)

(ج) الثقافة والتنمية المستدامة (تابع)

البند 21 من جدول الأعمال: مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة (تابع)

(أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً (تابع)

(ب) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية (تابع)

البند 22 من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(ج) تنمية الموارد البشرية (تابع)

البند 23 من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع)

(ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).

الرجاء إعادة استعمال الورق



البند 24 من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (تابع)

البند 19 من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

(ي) ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة (تابع)

البند 20 من جدول الأعمال: العولمة والترابط (تابع)

(د) التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل (تابع)

البند 22 من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027) (تابع)

البند 24 من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (تابع)

افتُتحت الجلسة الساعة 15:05.

البند 20 من جدول الأعمال: العولمة والترابط (تابع)

(ج) الثقافة والتنمية المستدامة (تابع) (A/C.2/74/L.17 و A/C.2/74/L.51)

مشروعاً القرارين A/C.2/74/L.17 و A/C.2/74/L.51: الثقافة والتنمية المستدامة

1 - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.2/74/L.51 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

2 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.51.

3 - السيدة باي (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): تكلمت أيضاً باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد، وهي ألبانيا والجبل الأسود وصربيا ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ وكذلك أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، فقالت إن عدم تضمين مشروع القرار إشارة إلى حرية التعبير وبناء الهوية والتمكين المدني هو أمر مؤسف. وأعربت عن معارضة وفد بلدها عقد مناسبة رفيعة المستوى لمدة يوم واحد بشأن الثقافة والتنمية المستدامة في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة. واعتبرت أن هناك محافل أخرى أكثر ملاءمة لمعالجة هذا الموضوع. وذكرت أن وفد بلدها سيرحب أيضاً بإجراء مزيد من المناقشة بشأن تواتر القرار في إطار تنشيط أعمال اللجنة الثانية.

4 - السيد دريلينغر (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه ينبغي للدول الأعضاء أن تبذل المزيد من الجهد لحماية الممتلكات الثقافية عن طريق مراعاة حقوق الشعوب الأصلية في الوصول إلى رفات الموتى والأشياء الخاصة بالطقوس أو إعادتها إلى الوطن من خلال الآليات الوطنية كالقوانين والسياسات العامة للمتاحف، وذلك تمشياً مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وقد أعادت المؤسسات في بلده، في إطار آلية وطنية أنشئت في عام 1990، ما عدده 1,9 مليون قطعة إلى مجتمعات الأمريكيين الأصليين. وذكر أن وفد بلده يود أن يؤكد على أن الفقرة 16 (م) من مشروع القرار ينبغي ألا تفسر على أنها دعوة إلى إنشاء آليات دولية جديدة من شأنها أن تكرر عمل آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية. وقال إن بلده على استعداد لتقديم المساعدة التقنية من أجل تعزيز الأطر القانونية

الوطنية بمهدف حماية الشعوب الأصلية، وهو يدعم التعاون الدولي للقضاء على سرقة الملكية الفكرية من خلال القرصنة والتزوير.

5 - وأضاف قائلاً إن وفد بلده يفسر مصطلح "الهيئات الحكومية الدولية" الوارد في الفقرة 18 من مشروع القرار على أنه يشمل هيئات من قبيل منظمة التجارة العالمية. ورأى أنه يجب على الأمم المتحدة أن تحترم ولايات العمليات والمؤسسات الأخرى، بما في ذلك المفاوضات التجارية، ويجب ألا تقحم نفسها في القرارات والإجراءات التي تُتخذ في محافل أخرى من قبيل منظمة التجارة العالمية. فالأمم المتحدة ليست المنبر المناسب لمعالجة هذه المسائل، وينبغي عدم التوقع بأن الولايات المتحدة ستستجيب للقرارات التي يتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو الجمعية العامة بشأن هذه المسائل. ويشمل ذلك الدعوات التي تقوّض الحوافز المخصصة للابتكار، سواء عن طريق الهيئات الحكومية الدولية أو بوسائل أخرى، من قبيل نقل التكنولوجيا بطريقة غير طوعية وبدون شروط متفق عليها بصورة متبادلة.

6 - وتابع قائلاً إن من المؤسف عدم تضمين مشروع القرار إشارة إلى مبدأ "الأجر المتساوي عن العمل المتساوي أو العمل المتساوي القيمة". ورأى أنه ينبغي للجنة، للتخفيف من عبء العمل المتزايد، أن تنظر في استعراض تواتر بعض قراراتها، بما في ذلك هذا القرار، ووضعها مرة كل سنتين أو ثلاث سنوات. وفيما يتعلق بموقف بلده من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، واتفاق باريس في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والخطة الحضرية الجديدة، وكذلك موقفه من تغير المناخ، دعا اللجنة إلى الرجوع إلى البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة المعقودة في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 (انظر A/C.2/74/SR.23).

7 - سُجِب مشروع القرار A/C.2/74/L.17.

البند 21 من جدول الأعمال: مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة (تابع)

(أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً (تابع) (A/C.2/74/L.29 و A/C.2/74/L.54)

مشروعاً القرارين A/C.2/74/L.29 و A/C.2/74/L.54: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً

لجميع، والتجارة، ونقل التكنولوجيا، قد ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

13 - سُحِب مشروع القرار A/C.2/74/L.29.

(ب) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية (تابع) (A/C.2/74/L.30 و A/C.2/74/L.53)

مشروع القرارين A/C.2/74/L.30 و A/C.2/74/L.53: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

14 - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.2/74/L.53 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

15 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.53.

16 - السيد لورنس (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه بالنظر إلى انفتاح سوق الخدمات في بلده، فإن الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى السياسات التمكينية لا تتعلق بالولايات المتحدة. غير أن بلده على استعداد لمساعدة البلدان الأخرى في جهودها الرامية إلى زيادة تحرير أسواقها. ورأى أن الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى المنظمات الخاصة، مثل مجمع الفكر الدولي للبلدان النامية غير الساحلية، هي أيضا غير مناسبة.

17 - وأضاف قائلاً إن موقف بلده من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، وإطار سِندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، والخطة الحضرية الجديدة، وكذلك من تغيير المناخ والتجارة ومشاركة الأمم المتحدة في أعمال منظمة التجارة العالمية، قد ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

18 - سُحِب مشروع القرار A/C.2/74/L.30.

19 - السيد نعيم (أفغانستان): قال إن وفد بلده يرحب باعتماد اللجنة مشروع القرارين A/C.2/74/L.53 و A/C.2/74/L.54 وبقرار قطر استضافة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً في عام 2021.

البند 22 من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(ج) تنمية الموارد البشرية (تابع) (A/C.2/74/L.20 و A/C.2/74/L.56)

8 - السيدة هيريتي (أمينة اللجنة): قالت إنه سيعين على حكومة قطر، تمشياً مع قرار الجمعية العامة 243/40 (الفقرة 5)، تغطية أي تكاليف إضافية تنشأ عن عقد مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً في الدوحة عام 2021. ولذلك فإن اعتماد مشروع القرار A/C.2/74/L.54 لن تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

9 - السيدة فيدان (تركيا)، الميسرة: قالت في معرض تقديمها مشروع القرار A/C.2/74/L.54، إن مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً سيعطي فرصة لتقييم تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعقد 2011-2020، والتعهد بتقديم الدعم لأقل البلدان نمواً في جهودها الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة والخروج من فقة أقل البلدان نمواً. ورأت أن اعتماد مشروع القرار سيعكس إرادة الدول الأعضاء تعزيز الدعم العالمي لمساعدة أقل البلدان نمواً في التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها.

10 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.54.

11 - السيد لورنس (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده لا يقبل الصياغة الواردة في مشروع القرار التي تحث البلدان المتقدمة النمو على زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية. ورأى أن التركيز ينبغي أن ينصب بدلاً من ذلك على أشكال أخرى من تمويل التنمية. وأعرب عن معارضة وفد بلده لتضمين مشروع القرار إشارات إلى "التدفقات المالية غير المشروعة"، لأن هذا المصطلح ليس له تعريف متفق عليه دولياً. واعتبر أن التركيز ينبغي أن ينصب بدلاً من ذلك على أنشطة غير مشروعة محددة، من قبيل الاختلاس والرشوة وتبييض الأموال. وفي حين يعترف وفد بلده بأن خطة عام 2030 تتضمن غاية بشأن اعتماد نظم لتشجيع الاستثمار وتنفيذها، فهو يرفض الفكرة القائلة بأن الجمعية العامة، بوصفها هيئة، قد قررت اعتماد هذه النظم وتنفيذها.

12 - وتابع قائلاً إن مصطلحي "كافية" و "يمكن التنبؤ بها"، كما وردا في الفقرة 26 من مشروع القرار، ليس لهما تعريف دولي متفق عليه. ورأى أنه ينبغي استخدام لغة بديلة وشاملة للتعبير على نحو أفضل عن طبيعة التمويل الوارد من القطاعين العام والخاص. وأشار إلى أن موقف بلده من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، وكذلك من تغيير المناخ، وتقارير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وتوصيفات النمو الاقتصادي الشامل

مشروعاً القرارين A/C.2/74/L.20 و A/C.2/74/L.56: تنمية الموارد البشرية

20 - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.2/74/L.56 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

21 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.56.

22 - السيدة بيرس (الولايات المتحدة الأمريكية): أشارت إلى أن مصطلحي "الهجرة" و "المهاجرين" ليسا معرّفين تعريفًا جيدًا في القانون الدولي، وقالت إن بلدها يقر بالتحديات التي تشكلها الهجرة بالنسبة للبلدان المرسل والمستقبل. وأعربت عن تقدير وفد بلدها للصياغة المتوازنة الواردة في مشروع القرار. وأشارت إلى أن بلدها يحتفظ مع ذلك، في إطار السعي إلى تعزيز تنمية موارده البشرية في جملة أسباب أخرى، بالحق السيادي في تيسير أو تقييد الوصول إلى إقليمه وفقًا لقوانينه وسياساته ومصالحه الوطنية ورهنا بالتزاماته الدولية. وذكرت أن موقف بلدها من الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية ورد في البيان الوطني الصادر عن حكومة بلدها في 7 كانون الأول/ديسمبر 2018 عقب اعتماده. وأعربت عن رفض وفد بلدها أيضًا أي إجماع بأن مشروع القرار ينشئ واجباً يرتب على بلدها تقديم تمويل إضافي.

23 - واختتمت كلامها بالقول إن موقف بلدها من خطة عام 2030، وتغير المناخ، وخطة عمل أديس أبابا، ونقل التكنولوجيا قد ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلدها في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

24 - السيد روجا (هنغاريا): أكد من جديد التزام بلده بالصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان عند سن وتنفيذ التشريعات المتصلة بالهجرة، وقال إنه ينبغي للدول أن تتجنب تهيئة عوامل جذب للهجرة غير النظامية ومن ثم توليد المزيد من الفرص للمتجرين بالبشر. فتشجيع الهجرة لا يحل المشاكل التي تواجهها بلدان المنشأ. وينبغي توجيه الجهود نحو معالجة الأسباب الجذرية للهجرة، بسبل منها منع نشوب النزاعات.

25 - المونسنيور هانسن (المراقب عن الكرسي الرسولي): قال إن وفد بلده يرحب بالتركيز في مشروع القرار على التعليم الجيد والتعلم مدى الحياة. ورأى أنه ينبغي للجنة أن تواصل العمل للتأكد من تزويد الجميع بالمعارف والمهارات اللازمة للإسهام في تشكيل مجتمعات أقدر على الصمود وأكثر شمولاً واستدامة في مواجهة التغير

التكنولوجي السريع. ويجب أن يكون الإنسان موضوع وغاية جميع المؤسسات الاجتماعية، ومن ثم موضوع وغاية الاقتصاد أيضًا. واعتبر أن النظام الذي تُستنزف فيه الموارد لجني أرباح لا تنفك تتزايد يتعارض مع الكرامة الإنسانية المتأصلة في كل شخص. وثمة حاجة إلى أشكال جديدة من الاقتصاد والتمويل تنطوي على قواعد وأنظمة مصممة لخدمة الصالح العام.

26 - سُحب مشروع القرار A/C.2/74/L.20.

البند 23 من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع) (A/C.2/74/L.38/Rev.1)

مشروع القرار A/C.2/74/L.38/Rev.1: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

27 - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

28 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.38/Rev.1.

29 - السيد فارغانوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده يأسف لعدم تضمين مشروع القرار إشارة إلى المبدأ القائل بأن الاتفاقات التي تبرمها الأمم المتحدة يجب أن تتمشى مع أسسها القانونية. ورأى أن ذلك سيساعد في ضمان تنفيذ عمل جميع الجهات الفاعلة المشاركة في أنشطتها التنفيذية تنفيذًا فعالاً ودون تمييز. وأشار إلى أن وفد بلده يعول على استعداد جميع الدول الأعضاء لمواصلة الحوار بشأن تلك المسألة.

30 - السيد بلاك (كندا): قال إن مشروع القرار هو أحد أهم مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة الثانية. غير أن وفد بلده قلق إزاء العملية التي أفضت إلى الصيغة الحالية للفقرة 4، التي تتضمن صياغة جديدة بشأن موضوع حساس سياسياً وكانت جزءاً من مجموعة شاملة جرى التفاوض بشأنها مسبقاً قدمها الاتحاد الأوروبي ومجموعة الـ 77 والصين دون التشاور مع الدول الأعضاء الأخرى. ورأى أن الرغبة في إيجاد حلول عند التفاوض على نص مشاريع القرارات يجب ألا تأتي على حساب المفاوضات الشاملة والشفافة. وينبغي ألا يتكرر هذا النهج في الدورات المقبلة.

31 - السيد لورنس (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى أن موقف بلده من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

36 - السيد ساتوشي (اليابان): قال إن عدم تضمين مشروع القرار إشارة إلى التعاون الثلاثي هو أمر مؤسف. فالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي هما على حد سواء وسيلتان فعالتان لتنفيذ خطة عام 2030. وقد أبرزت قيمة التعاون الثلاثي في وثيقة بونيس آيرس الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى الثاني المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، الواردة في قرار الجمعية العامة 291/73. وأشار إلى أن بلده سيواصل تعميم خبرته في مجال التعاون الإنمائي والعمل لتوسيع نطاق الشراكات من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي على حد سواء.

37 - السيدة ميندوزا إلغيا (المكسيك): قالت إن عدم الإتيان حتى على ذكر التعاون الثلاثي في مشروع القرار، على الرغم من تعدد الإشارات إليه في قرار الجمعية العامة 291/73، يمثل فرصة ضائعة. وقد شدد الأمين العام أيضا على أهمية التعاون الثلاثي في تقريره عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب (A/74/336). وينبغي عدم إغفال دوره في القرارات المقبلة على أساس خادع مفاده بأن التعاون الثلاثي غير مدرج في عنوان القرار. وينبغي للوفود الأخرى أن تنضم إلى المكسيك في الدورة المقبلة في تشجيع اتباع نهج أكثر شمولاً إزاء التعاون الإنمائي.

38 - سُحب مشروع القرار A/C.2/74/L.39.

البند 24 من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (تابع) (A/C.2/74/L.6/Rev.1)

مشروع القرار A/C.2/74/L.6/Rev.1: اليوم الدولي للشاي

39 - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

40 - السيد أبو شاويش (المراقب عن دولة فلسطين): قال إنه ينبغي تعديل عبارة "الدول الأعضاء والمراقبين" الواردة في الفقرة 5 من مشروع القرار ليصبح نصها "الدول الأعضاء والدول التي لها مركز المراقب".

41 - الرئيس: قال إن إسرائيل طلبت إجراء تصويت مسجل.

42 - السيد بورجيل (إسرائيل): تكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت، فقال إن صياغة مشروع القرار، التي لدى وفد بلده ووفود

31 - السيد لورنس (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى أن موقف بلده من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

32 - السيدة أوهر (أستراليا): قالت إن وفد بلدها يساوره القلق، فيما يتعلق بالفقرة 4 من مشروع القرار، إزاء قيام الاتحاد الأوروبي ومجموعة الـ 77 والصين في المراحل النهائية من المفاوضات بتقديم مجموعة من الصياغات المتفق عليها مسبقاً. فتلك المجموعة تتناول قضايا مهمة تتعلق بالسياسات، بما في ذلك ما يتعلق بخطة عام 2030 وإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وكان ينبغي أن تتاح لجميع الدول الأعضاء فرصة الإسهام في تشكيل تلك الصياغة بطريقة منفتحة وشفافة. وأشارت إلى أن الفقرة 4 تتضمن الآن، علاوة على ذلك، إشارة إشكالية إلى "الدول" بدلا من "الدول الأعضاء". وقد جرت العادة أن توجه الجمعية العامة ولجانها الرئيسية القرارات إلى الدول الأعضاء. وذكرت أن الجهات التي وضعت تلك المجموعة لم تكن على استعداد لمناقشة تلك المسألة مع الدول الأعضاء الأخرى. ومن ثم فإن مشروع القرار وعمل اللجنة في مجال إصلاح المنظومة الإنمائية قد تم تسييسهما دون داع. وينبغي عدم تكرار النهج المتبع في عملية الاتفاق على نص الفقرة 4 عند إجراء مفاوضات في المستقبل بشأن الأنشطة التنفيذية، أو إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، أو خطة عام 2030، أو الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات. وينبغي إجراء المفاوضات بطريقة تتيح مشاركة جميع الدول الأعضاء.

(ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية (تابع) (A/C.2/74/L.39 و A/C.2/74/L.65)

مشروع القرارين A/C.2/74/L.39 و A/C.2/74/L.65: التعاون بين بلدان الجنوب

33 - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.2/74/L.65 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

34 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.65.

35 - السيد دريلينغر (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى أن موقف بلده من الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، ومسألة تغير

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون عن التصويت:

إسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تشيكيا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لايفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مقدونيا الشمالية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

44 - اعتمد مشروع القرار *A/C.2/74/L.6/Rev.1* بصيغته المعدلة شفويا، بأغلبية 118 صوتا مقابل 3 أصوات، وامتناع 45 عضوا عن التصويت.

45 - السيد سالوفارا (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء؛ والبلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد ألبانيا والجبل الأسود ومقدونيا الشمالية، وكذلك بلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك، فقال إن صيغة "الدول الأعضاء والمراقبين في الأمم المتحدة" مقبولة لدى الاتحاد الأوروبي في سياق مشروع القرار *A/C.2/74/L.6/Rev.1*. ومع ذلك، هناك وسائل أكثر فعالية لإذكاء الوعي بمسائل معينة من إعلان الأيام أو السنوات الدولية. وفي حين تواصل الدول الأعضاء جهودها الرامية إلى تنشيط أعمال اللجنة الثانية، يتعين عليها الحد من تقديم هذه القرارات. وعلاوة على ذلك، ينبغي لها أن تمتنع عن إدراج مفاهيم وطنية في قرارات الجمعية العامة. ولهذه الأسباب، امتنع الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه عن التصويت.

46 - السيدة لويس رومبو (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها لم يتمكن من الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار بسبب الصياغة الواردة في الفقرة الرابعة من الديباجة. فهذه الصياغة، التي تستهدف جمهورا سياسيا محليا، ينبغي ألا تدرج في الوثائق المتعددة الأطراف. وإدراج هذه الصياغة السياسية في مشروع القرار يقوض عمل اللجنة القائم على توافق الآراء. وذكرت أن وفد بلدها يرى أن من المناسب الإشارة إلى "الدول الأعضاء" في

أخرى هواجس بشأنها، تتعارض مع الصياغة المتفق عليها بشأن الأيام الدولية. وأشار إلى أن الممارسة المعتادة للجنة، المتمثلة في العودة إلى الصياغة المتفق عليها من قبل فيما يتعلق بالأيام التي تعذر فيها التوصل إلى توافق في الآراء، لم تتبع، وأن محاولات التوصل إلى تسوية قد تم تجاهلها. ولذلك، من الضروري طرح مشروع القرار للتصويت.

43 - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار *A/C.2/74/L.6/Rev.1* بصيغته المعدلة شفويا.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليرز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بوليفيا (دولة - التعددة القومية)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، سيشيل، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غينيا، غينيا الاستوائية، فانواتو، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هندوراس، اليمن.

البند 20 من جدول الأعمال: العولمة والترابط (تابع)

(د) التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل (تابع)
(A/C.2/74/L.25 و A/C.2/74/L.67)

مشروعاً القرارين A/C.2/74/L.25 و A/C.2/74/L.67: التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل

52 - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.2/74/L.67 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

53 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.67.

54 - السيد دريلنغر (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى أن موقف بلده من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، وإطار سنداى، والخطة الحضرية الجديدة، وكذلك موقفه من تغير المناخ والتجارة وتوصيفات التجارة ونقل التكنولوجيا، ومصطلح "النمو الشامل للجميع" والإشارات إلى المساعدة الإنمائية الرسمية، قد ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة. وعلاوة على ذلك، من غير المناسب أن تعلق هيئات الأمم المتحدة على سياسات وإجراءات المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف.

55 - سُحب مشروع القرار A/C.2/74/L.25.

البند 22 من جدول الأعمال: القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى (تابع)

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027) (تابع) (A/C.2/74/L.19 و A/C.2/74/L.63)

مشروعاً القرارين A/C.2/74/L.19 و A/C.2/74/L.63: تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027)

56 - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.2/74/L.63 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

57 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.63.

58 - السيد دريلنغر (الولايات المتحدة الأمريكية): دعا اللجنة إلى الرجوع إلى البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة 44 للجنة الثالثة المعقودة في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 (انظر A/C.3/74/SR.44) لاستيضاح موقف بلده فيما يتعلق بحصول الجميع على الرعاية الصحية والصحة الإنجابية الجنسية. وهذا البيان

نصوص القرارات. وأشارت إلى أن موقف بلدها من الصياغة المتعلقة بخطة عام 2030، الواردة في الفقرة الأولى من ديباجة مشروع القرار، ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلدها في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

47 - السيد هي فوشيانغ (الصين): قال إن مشروع القرار يعكس أهمية الشاي كسلعة بالنسبة للمنتجين والمستهلكين. ومن المؤسف أنه لم يُعتمد بتوافق في الآراء. وقد بُذلت جهود كبيرة لمعالجة شواغل الوفود بشأن ما هو مشروع قرار إجرائي في الأساس. وقد استُخدمت أيضاً في قرارات الجمعية العامة 326/71 (التصدي للتجار غير المشروع بالأحياء البرية) و 211/72 (اليوم العالمي للنحل) و 284/73 (عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية (2021-2030)) صياغة على غرار الصياغة الواردة في الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار. وتشكل الصياغة الواردة في الفقرتين 2 و 5 وصفا موضوعيا لشكل الأمم المتحدة. ويعتمد أكثر من 30 مليون شخص، معظمهم في البلدان النامية، على صناعة الشاي لكسب رزقهم. وينبغي عدم عرقلة إعلان الأيام الدولية. فاليوم الدولي للشاي سيكون أداة قوية للتوعية وسيسهم في تحقيق التنمية الشاملة للجميع.

البند 19 من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

(ي) ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة (تابع)
(A/C.2/74/L.49 و A/C.2/74/L.71)

مشروعاً القرارين A/C.2/74/L.49 و A/C.2/74/L.71: ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة

48 - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.2/74/L.71 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

49 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.71.

50 - السيد دريلنغر (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى أن موقف بلده من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، والخطة الحضرية الجديدة، وكذلك من تغير المناخ ونقل التكنولوجيا، قد ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

51 - سُحب مشروع القرار A/C.2/74/L.49.

الديباجة، ألا تملي نطاق العمل على المنظمات المستقلة، لا سيما في غياب أي مصدر واضح للتمويل. وبالإشارة إلى الفقرة السادسة والعشرين من الديباجة، قالت إن ما يتسق مع منظمة التجارة العالمية من تدابير تصحيحية للتجارة وإجراءات إنفاذ متخذة لحماية اقتصاد بلدها من الممارسات غير العادلة والمشوهة للسوق التي تنتهجها بلدان أخرى لا يشكل نزعة حمائية. والولايات المتحدة لا تدافع عن الحمائية ولا ترى فائدة في إعادة تأكيد الدعوات البالية إلى تجنب الحمائية، وهي دعوات تنتهكها الجهات الأخرى بصورة اعتيادية. والأمم المتحدة ليست المكان المناسب لإجراء مناقشات بشأن هذه المسألة.

64 - وفيما يتعلق بالفقرة الثلاثين من الديباجة والفقرة 33 من مشروع القرار، أعربت عن تأييد بلدها حق الجميع في مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الحصول على الغذاء. بيد أنها اعتبرت أن ذلك الحق ليس التزاما قابلا للتنفيذ. فبلدها لا يعترف بأي تغيير في الحالة الراهنة للقانون الدولي التقليدي أو العربي المتعلق بالحقوق المتصلة بالغذاء. وأوضحت أن وفد بلدها يفسر الإشارات إلى الحق في الغذاء الواردة في مشروع القرار على أنها تتعلق بالدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبلدها ليس طرفا فيه. وعلاوة على ذلك، يفسر وفد بلدها الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى التزامات الدول الأعضاء بشأن الحق في الغذاء على أنها لا تنطبق إلا بقدر ما تكون هذه الدول قد تعهدت بتحتمل هذه الالتزامات. ونظرا إلى المجموعة الواسعة من السياسات والإجراءات التي تنفذها البلدان لتعزيز الأعمال التدريجي للحق في مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الغذاء، ينبغي ألا ينطوي مشروع القرار على أي محاولة لتحديد مضمون ذلك الحق أو الحقوق ذات الصلة. وأشارت إلى أن موقف بلدها من الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية قد ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلدها في الجلسة 44 للجنة الثالثة.

65 - سُحب مشروع القرار A/C.2/74/L.7.

رُفعت الجلسة الساعة 16:20.

متاح أيضا على الموقع الشبكي لبعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة. وأشار إلى أن موقف بلده من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، وإطار سينداي، والخطة الحضرية الجديدة، وكذلك من تغير المناخ، وتقارير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وتوصيفات التجارة، ونقل التكنولوجيا، ومصطلح "النمو الشامل"، والإشارات إلى المساعدة الإنمائية الرسمية، قد ورد في البيان العام الذي أدلى به وفد بلده في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

59 - سُحب مشروع القرار A/C.2/74/L.19.

البند 24 من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية (تابع) (A/C.2/74/L.7 و A/C.2/74/L.64)

مشروع القرارين A/C.2/74/L.7 و A/C.2/74/L.64: التنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية

60 - الرئيس: قال إن مشروع القرار A/C.2/74/L.64 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

61 - اعتمد مشروع القرار A/C.2/74/L.64.

62 - السيدة بيرس (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن بلدها هو أكبر مانح على الصعيد الثنائي للبرامج المتعلقة بالحد من الجوع وتعزيز الأمن الغذائي العالمي. وفيما يتعلق بالصياغة الواردة في مشروع القرار، أشارت إلى أن موقف بلدها من خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس، وإطار سينداي، والخطة الحضرية الجديدة، وكذلك من تقارير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ وفيما يتعلق بالفقرات الواردة في مشروع القرار التي تتضمن إشارات إلى المناخ والتجارة العالمية ونقل التكنولوجيا، قد ورد في البيان العام الذي أدلى به في الجلسة الثالثة والعشرين للجنة.

63 - وبالاتقال إلى الفقرة الثانية عشرة من الديباجة، قالت إن بلدها ما فتى يؤكد باستمرار العديد من أهداف خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063. بيد أن وفد بلدها قلق إزاء الصيغة الواردة في خطة عام 2063 المتعلقة بالحد من الواردات الغذائية، التي قد يكون لها أثر ضار على الأمن الغذائي وقد لا تكون متنسقة مع الالتزامات التجارية للدول الأفريقية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية. وذكرت أن بلدها سيرحب بمواصلة الحوار مع الاتحاد الأفريقي بشأن هذه المسألة. ورأت أنه ينبغي للأمم المتحدة، فيما يتعلق بالفقرة الرابعة والعشرين من